

6186- حلفت أن تسمي ولدها باسم ورفض زوجها وسماه باسم

والده فما الحكم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه الاخت السائلة تقول فضيلة الشيخ بانني حلفت اذا حملت وآآ جبت ولد ان اسميه فلان لكن زوجي رفض ذلك وسماه على والده.

وانا لا ارفض ان اسميه على والده ولكن عندي بنات كثر - [00:00:00](#)

اه ما الحكم في ذلك؟ هل علي كفارة على الحلف؟ نعم. تجب عليك الكفارة اليمين وهي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير

عقبة يعني عتق رقبة فان لم تجدي فصومي ثلاثة ايام. نعم - [00:00:20](#)